

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161135

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-161135-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنفة/ المستأنف ضدها

من/ المكلف

سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)

المستأنفة/ المستأنف ضدها

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/11/07م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيساً

عضواً

عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/11/14م، من/...، هوية وطنية رقم (...). بصفته وكيلًا للشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...). والاستئناف المقدم من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-1746) الصادر في الدعوى رقم (Z-93847-2022) المتعلقة بلربط الزكوي لعام 2019م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

“تعديل إجراء المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، في مواجهة المدعية/ ... (رقم مميز ...) المتعلق ببند مدينون/ مستحقات طويلة الأجل (غير المتداولة/ متداولة) لعام 2019م، وفقاً لما هو موضح في الأسباب.”

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (...). تقدم بلائحة استئناف تضمنت الاعتراض على بند (مدينون ومستحقات طويلة الأجل غير المتداولة والمتداولة) فأوضح المكلف من أن الأرصدة المستحقة على عملاء الشركة المتوقفين عن السداد إما للمماطلة أو للعسر المالي، مما أدى إلى عدم قدرة الشركة على تحصيل هذه الأموال من عملائها لتتوقف عن السداد، حيث تتمثل المبالغ المستحقة بالفترة الواقعة بين نشأة هذه الديون وحتى تاريخ إقفال القوائم المالية، مما يتضح أنها خرجت هذه الديون من رأس المال العمل للشركة، وحيث رفضت دائرة الفصل باقي المبلغ بقيمة (536,994,276) ريال وذلك لكون بعض الدعوى أقيمت من غير ذي صفة، وباطلاع المكلف على هذه الذمم اتضح رفع دعاوى أخرى متعلقة بهذه الذمم وتم صدور حكم لصالح المكلف ولم يتم تحصيل المبلغ حتى الآن، وأوضح المكلف المبالغ التي تم حسمها من الوعاء الزكوي لعام 2019م بتفصيلها الآتي: الذمم المدينة (غير المتداولة) غير مسددة لأكثر من 730 يوم بقيمة (468,296,000) ريال، الذمم المدينة (المتداولة) غير مسددة من 366 يوم إلى أكثر من 730 يوم بقيمة (176,972,000) ريال، وذلك بإجمالي (645,268,000) ريال، حيث تم حسم رصيد الذمم طويلة الأجل (المتداولة) والغير متداولة من الوعاء وتمثل ذمم مدينة غير مسددة لأكثر من 730 يوماً وذلك لعدم حيابة الشركة لهذه الأموال، وحيث تعد أموال مدينة غير محصلة مما يعني أنها محجوزة وغير مستغلة في نشاط الشركة ولا تدخل ضمن بنود رأس المال الحال مما لا تعد من عروض التجارة، وأيضاً لكونها ذمم دائنة في سجلات عملاء الشركة ففي حل عدم حسمها سيؤدي ذلك إلى ثني الزكاة على ذات المال، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

كما لم يلق هذا القرار قبولا لدى (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت مطلبها بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/11/07م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 21/ 04/ 1441هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضرت/ ...، هوية وطنية رقم (...). بصفتها وكيلة عن المدعية بموجب الوكالة رقم (...). وحضرت/ ... (هوية وطنية رقم ...)، بصفتها ممثلة المستأنف ضدها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية والالتزام برقم (...) وتاريخ 1444/05/11هـ. وبسؤال وكيلة المدعية عن الدعوى، أجابت بما لا يخرج عما سبق ذكره في المذكرة الاعتراضية المودعة لدى الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية، وأنها تكتفي بها، وتتمسك بما ورد فيها من أسانيد ودفوع وطلبات، وبعرض ذلك على ممثل المدعى عليها أجابت بما لا يخرج عما سبق ذكره في المذكرة الجوابية، وتكتفي بالمذكرات المرفوعة على بوابة الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية، وتتمسك بما ورد فيها من أسانيد ودفوع وطلبات. وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، أجابا بالنفي وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة والمداولة.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنزعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161135

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-161135-2022)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولاحتي الاستئناف المقدمة من المكلف والهيئة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف الهيئة، وحيث إنه لا تثير على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السافعة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفع ماثرة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

فيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (مدينون ومستحقات طويلة الأجل غير المتداولة والمتداولة) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي بعدم قدرته على تحصيل الأموال من العملاء وذلك لتوقفهم عن السداد إما للمماطلة أو للعسر المالي، حيث إن جميع المبالغ غير مملوكة للشركة بالتالي لا تجب الزكاة فيها ويجب حسمها لكونها أموال محجوزة غير مستغلة في نشاط الشركة وكونها ذمم دائنة في سجلات العملاء خاضعة للزكاة لدى العملاء، وبناءً على ما تقدم، وبالإطلاع على ملف الدعوى وما حواه من أوراق، اتضح مطالبة المكلف بحسم مبلغ (536,994,276) ريال وذلك لرفض دائرة الفصل لحسمها لكونها دعوى مقدمة من غير ذي صفة، وحيث قدّم المكلف بيان تحليلي بالذمم المدينة المتداولة وغير متداولة بالإضافة إلى بيان بأرقام القضايا المرفوعة بشأن المطالبة بهذه المبالغ وبلغت المبالغ التي تم رفع قضايا بشأنها (468,296,000) ريال، مما يتضح معه بأن المكلف اتخذ الإجراءات القانونية بشأن جزء من هذه الذمم وأن عدم تحصيلها يعود لأسباب خارجة عن إرادة المكلف، حيث إن العبرة هي بمطالبة المكلف واتخاذ الإجراءات لتحصيل هذه المبالغ، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-1746-2022) الصادر في الدعوى رقم (Z-93847-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2019م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف الهيئة وقبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مدينون ومستحقات طويلة الأجل غير المتداولة والمتداولة)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنزعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161135

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-161135-2022)

عضو

الدكتور / ...

عضو

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.